Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

تعدّد الزوجات

التعـدد فى الديـانة اليهـودية

أباحت الشريعة اليهودية تعدد الزوجات ، وسارت على نفس المنهج الذى سارت فيه الرسالات الإلهية قبلها .

ففى شريعة إبراهيم الخليل عليه السلام كان التعدد مباحا وقد حدثتنا الكتب السماوية عن زوجتيه السيدة سارة والسيدة هاجر . وجاءت اليهودية فأباحت التعدد . وفى أخبار العهد القديم أن داود وسليمان عليهما السلام قد جمعا بين الزوجات الشرعيات وبين الإماء . وفى الاصحاح الحادى والعشرين من سفر الملوك الأول : أن الملك سليمان أحب نساء كثيرة غريبة ، وكانت له سبعمائة من النساء وثلاثمائة من السرارى » .

وفى الإصحاح الرابع والعشرين من السفر السابق :

« إذا أخذ رجل امرأة وتزوج بها ، فإن لم تجد نعمة فى عينيه لأنه وجد فيها عيب شىء ، وكتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وأطلقها من بيته . . إلخ

هذه هى التوراة فى حديثها عن الزوجات قد أباحت التعدد وأعطت الرجل الحرية فى الزواج والطلاق .

التعـدد فى الديـانة المسيحيـة

جاء فى الإصحاح الخامس من إنجيل متى : « وقيل من طلق امرأته فليعطها كتاب طلاق . وأما أنا فأقول لكم : « إن من طلق امرأته إلا لعلة الزنى يجعلها تزنى ، ومن يتزوج مطلقة فإنه يزنى »[1] .

---

(١) إنجيل متى ص ٣٤ .